



جامعة المنيا
كلية الزراعة

دليل
ميثاق أخلاقيات المهنة
لأعضاء هيئة التدريس والوظائف المختلفة

الميثاق الأخلاقي هو مجموعه من التوجهات الأخلاقية و المعايير المتفق عليها بين أعضاء هيئة التدريس و تحكم ممارسات العمل بالكلية و ليست أحكام و بنود تشريعية تمارس بقوه القانون.

• نبذة عن الكلية

تعتبر كلية الزراعة جامعة المنيا من أعرق كليات الزراعة ، يتخرج منها سنويا العديد من الكفاءات والخبرات الزراعية التي تساهم في رفعة وتقدم الزراعة بجمهورية مصر العربية وكانت مصدرا للمعلومات النظرية والعملية لكل أبنائها وأعضاء المجتمع المحلي.

وتصبو الكلية لأن تنال الجودة والاعتماد حتي يفخر أبنائها وخريجوها بمستوا راق معترف به محليا وإقليميا.

١- تاريخ الإنشاء والتطور ومكونات الكلية

ترجع نشأة كلية الزراعة جامعة المنيا إلى عام ١٩٥٧ حيث أنشئت كمعهد عالي للزراعة تابعا لوزارة التربية والتعليم في ذلك الوقت، ثم تحول إلى كلية الزراعة عام ١٩٦٩، بالقرار الجمهوري رقم ١٠٨٨ لسنة ١٩٦٩ وكانت تتبع جامعة أسيوط حتى صدور القرار الجمهوري رقم ٩٣ لسنة ١٩٧٦ بإنشاء جامعة المنيا. وتضم كليات الزراعة والهندسة والآداب والتربية والعلوم والموجودة بالمنيا.

ويقع حرم الجامعة شمال مدينة المنيا وشعارها رأس نفرتيتي ويحيط به سنبلتا قمح، وتضم جامعة المنيا الآن ٢٠ كلية منها ٤ أربع كليات خارج الحرم الجامعي هي الآداب والهندسة وطب الأسنان والطب البيطري ، أما باقي الكليات فتقع داخل الحرم الجامعي .

تضم الكلية اثنا عشر قسماً علميا بيانهم كالتالي:-

القسم	الرمز الكودي للقسم
١- قسم الأراضي	أ ر ض
٢- قسم الاقتصاد الزراعي	أ ق ز
٣- قسم الإنتاج الحيواني	أ ن ح
٤- قسم البساتين	ب س ن
٥- قسم علوم الأغذية	ص ن ع
٦- قسم الميكروبيولوجيا الزراعية	م ك ز
٧- قسم الوراثة	و ر ث
٨- قسم أمراض النبات	أ م ن
٩- قسم محاصيل الحقل	م ح ص
١٠- قسم وقاية النبات	و ق ن

ABC	ك ي ز	١١- قسم الكيمياء الزراعية
DSC	أ ل ب	١٢- قسم الألبان

. تقدم الكلية ثمانية برامج دراسية (٨) فى مرحلة البكالوريوس هى :-

١- لإنتاج الحيواني والداجنى	٥- إدارة الأعمال الزراعية
٢- البساتين	٦- الأراضي والمياه
٣- المحاصيل	٧- الصناعات الغذائية والألبان
٤- التكنولوجيا الحيوية	٨- مكافحة الآفات وأمراض النبات

الدرجات العلمية بالدراسات العليا

تمنح جامعة المنيا بناء على طلب مجلس كلية الزراعة الدرجات العلمية التالية بالدراسات

العليا:-

١- دبلوم فى العلوم الزراعية.

٢- درجة الماجستير فى العلوم الزراعية.

٣- درجة دكتوراه الفلسفة فى العلوم الزراعية.

ويمنح الطالب دبلوم العلوم الزراعية فى ٢٨ مجالا من التخصصات العلمية داخل الأقسام

العلمية.

وكذلك درجتى الماجستير والدكتوراه فى ٢٧ تخصصا من التخصصات العلمية لأقسام الكلية

فى العلوم الزراعية.

أولاً:- دبلومات الدراسات العليا في العلوم الزراعية
الدبلومات التي تمنحها الكلية

م	اسم البرنامج التعليمي	القسم العلمي		اسم البرنامج التعليمي	القسم العلمي
١	استصلاح وتنمية الأراضي	الأراضي	١٥	التسميد الحيوي	الميكروبيولوجيا الزراعية
٢	تكنولوجيا التسميد وتغذية النبات	الأراضي	١٦	التكنولوجيا الحيوية	الميكروبيولوجيا الزراعية
٣	اقتصاديات الأراضي والمياه	الاقتصاد الزراعي	١٧	الوراثة وزراعة الأنسجة	الوراثة
٤	مشروعات التنمية الريفية والإرشاد الزراعي	الاقتصاد الزراعي	١٨	الوراثة والهندسة الوراثية	الوراثة
٥	الإنتاج الحيواني	الإنتاج الحيواني	١٩	مكافحة أمراض محاصيل التصدير	أمراض النبات
٦	الدواجن	الإنتاج الحيواني	٢٠	صحة النبات	أمراض النبات
٧	إنتاج خضر الزراعات المحمية	البساتين	٢١	إنتاج محاصيل الحبوب	المحاصيل
٨	إنتاج الخضر في الأراضي المستصلحة	البساتين	٢٢	المحاصيل السكرية	المحاصيل
٩	إنتاج كروم العنب	البساتين	٢٣	إكثار تقاوي المحاصيل	المحاصيل
١٠	إنتاج الموالح	البساتين	٢٤	مكافحة الآفات	وقاية النبات
١١	النباتات الطبية والعطرية	البساتين	٢٥	نحل العسل	وقاية النبات
١٢	التشجير وحماية البيئة	البساتين	٢٦	التحاليل الكيميائية الزراعية	الكيمياء الزراعية
١٣	مراقبة الجودة في الصناعات الغذائية	علوم الأغذية	٢٧	تكنولوجيا الجبن والألبان المختمرة	الألبان
١٤	التصنيع الغذائي	علوم الأغذية	٢٨	المثلجات اللبنية	الألبان

ثانياً: درجتي الماجستير والدكتوراه في العلوم الزراعية

تمنح الكلية درجتي الماجستير والدكتوراه في أحد التخصصات الآتية :

م	القسم	برامج الماجستير	برامج الدكتوراه
١	الاراضى	علوم الاراضى	علوم الاراضى
٢	الاقتصاد الزراعي	اقتصاد زراعي	اقتصاد زراعي
		اجتماع ريفي	اجتماع ريفي
		إرشاد زراعي	إرشاد زراعي
٣	الإنتاج الحيواني	الإنتاج الحيواني	الإنتاج الحيواني
		إنتاج الدواجن	إنتاج الدواجن
٤	البساتين	الفاكهة	الفاكهة
		الخضر	الخضر
		نباتات الزينة	نباتات الزينة
٥	علوم الاغذية	الصناعات الغذائية	الصناعات الغذائية
٦	الميكروبيولوجيا الزراعية	الميكروبيولوجيا الزراعية	الميكروبيولوجيا الزراعية
٧	الوراثة	الوراثة السيتولوجية	الوراثة السيتولوجية
		وراثة الكائنات الدقيقة	وراثة الكائنات الدقيقة
		الوراثة البيومترية	الوراثة البيومترية
		الوراثة الجزيئية والتكنولوجيا الحيوية	الوراثة الجزيئية والتكنولوجيا الحيوية
٨	أمراض النبات	أمراض النبات الفطرية	أمراض النبات الفطرية
		امراض النبات البكتيرية	امراض النبات البكتيرية
		امراض النبات الفيروسية	امراض النبات الفيروسية
		فسيولوجيا امراض النبات	فسيولوجيا امراض النبات
٩	المحاصيل	إنتاج المحاصيل	إنتاج المحاصيل
		تربية المحاصيل	تربية المحاصيل
١٠	وقاية النبات	الحشرات الاقتصادية	الحشرات الاقتصادية
		تربية النحل وديدان الحرير	تربية النحل وديدان الحرير
		مبيدات الآفات	مبيدات الآفات
		الحيوان الزراعي	الحيوان الزراعي
١١	الكيمياء الزراعية	كيمياء حيوية زراعية	كيمياء حيوية زراعية
١٢	الالبان	الالبان	الالبان
	المجموع	٢٧	٢٧

الهيكل الأكاديمي للكلية :

يتضمن الهيكل الأكاديمي للكلية ١٩٠ عضو هيئة تدريس كالتالي :-

٩٥ أستاذ متفرغ
١٧ أستاذ
٦ أستاذ مساعد متفرغ
٣٨ أستاذ مساعد
٢ مدرس متفرغ
٣٢ مدرس
الهيئة المعاونة ٥٤ عضوا كالتالي :-

الرؤية Vision

تسعى كلية الزراعة - جامعة المنيا أن تكون مؤسسة تعليمية وبحثية ، قادرة على إعداد كوادر ملهمة بأحدث التقنيات العلمية والتكنولوجية وفقاً للمعايير الأكاديمية القومية ، وذلك في مجالي الزراعة والتصنيع الزراعي بهدف المنافسة محلياً وإقليمياً مع تقديم خدمات مجتمعية متميزة.

الرسالة Mission

إعداد خريجين متخصصين في مجالات الإنتاج والتصنيع الزراعي واستصلاح الأراضي وإدارة المشروعات الزراعية ، ومزودين بمستوى عالٍ من المعارف والمهارات المتكاملة في مدى واسع من العلوم البيولوجية والتطبيقية ، وفقاً للمعايير الأكاديمية القومية، وعلى أن يكونوا على وعى كامل بمشاكل المجتمع والبيئة المحلية وإدارة الأزمات وأخلاقيات المهنة ، مع توفير تدريباً مستمراً للخريجين وفقاً لاحتياجات سوق العمل، وتقديم الاستشارات الفنية وإجراء الأبحاث العلمية لحل مشاكل المجتمع الزراعي بمحافظة المنيا وصعيد مصر.

الأهداف الإستراتيجية للكلية Strategic Objectives

١. إعداد مهندسين زراعيين متخصصين مزودين بالمعارف والمهارات اللازمة للنهوض بالإنتاج والتصنيع الزراعي وفقاً للمعايير الأكاديمية المرجعية القومية قادرين على تخطيط وإدارة مشاريع زراعية متميزة تحقق مردود ذو فائدة وعائد على المجتمع .
٢. متابعة التقدم العالمي في العلوم الزراعية وطرق التدريس وبناء المناهج وتقييم الطلاب .
٣. متابعة الخريجين وتنمية قدراتهم ومهاراتهم عن طريق تنظيم دورات تدريبية وورش عمل .
٤. التطوير المستمر للبرامج الدراسية لمرحلتى البكالوريوس والدراسات العليا لمواجهة الاحتياجات المتغيرة لسوق العمل مع الالتزام بالمعايير الأكاديمية المرجعية القومية.
٥. تنمية مهارات أعضاء هيئة التدريس ومعاونيهم في مجالي التدريس والبحث العلمي.
٦. تحسين بيئة العمل بإدارات الكلية وأقسامها العلمية المختلفة.
٧. إقامة علاقات دولية تبادلية أو شراكة مع مؤسسات الإنتاج ومراكز البحوث والمنظمات الدولية.

٨. عقد اتفاقيات ثقافية وعلمية مع الجامعات العربية والأجنبية لتطوير التدريس والبحث العلمي وتدريب الطلاب.
٩. تنمية التعاون بين المجتمع الأكاديمي بالكلية والمشاريع والصناعات الزراعية القائمة بمحافظة المنيا وصعيد مصر.
١٠. تفعيل دور الكلية في تنمية وخدمة المجتمع المحلى بتقديم الاستشارات الفنية والقيام بحملات إرشادية والاشتراك في اللجان القومية للنهوض بالإنتاج الزراعي.
١١. التواصل مع المجتمع المحلى للوقوف على مشاكله والعمل على حلها.
١٢. تحديث وتطوير المعامل بالأقسام العلمية بصفة دورية تبعاً للمتغيرات والاحتياجات .
١٣. دعم الأنشطة الطلابية لبناء طالب متكامل علمياً وخلقياً.
١٤. دعم منظومة البحث العلمي من خلال منظور متكامل يضع في اعتباره أن تسويق الأبحاث أحد أهم مصادر التمويل.
١٥. تطوير مصادر التمويل الذاتي .
١٦. التقدم نحو المستقبل في إطار خطة إستراتيجية مرنة واقعية معلنة أو شاملة.
١٧. إصدار وإعلان توصيف وظيفي كامل للهيكـل التنظيمي للكلية مع توافر وحدة للتدريب وأخرى لإدارة الأزمات والكوارث لما لهما من أهمية .
١٨. توافر دليل موثق ومعلن لأخلاقيات المهنة وحقوق الملكية الفكرية .
١٩. إصدار وإعلان المعايير التي يتم بمقتضاها تعيين وترقية القيادات الإدارية وبرامج تدريبها وأسلوب تقييم أداءها.
٢٠. إصدار تقرير سنوي عن الأداء الكلى للكلية والدراسات الخاصة باحتياجات سوق العمل.
٢١. وضع سياسة موثقة للدعم الأكاديمي للطلاب ورعايتهم علميا وصحيا ورياضيا واجتماعيا وثقافيا.
٢٢. التطوير والتقييم المستمر للفاعلية التعليمية بمشاركة الأطراف المعنية.

مقدمة

تعد رسالة التعليم الجامعي من الرسائل السامية التي تستمد أخلاقياتها من هدي الرسائل السماوية التي تحث علي الصدق مع النفس والغير، والإخلاص في العمل، والتفاني في الأداء والعطاء المستمر، والأمانة والقدوة الحسنة. وهي تستهدف إعداد جيل متميز متسلح بالعلم والخلق، قادرا علي حمل الرسالة، وتحمل المسؤولية، وأداء الواجب، والاعتزاز بالانتماء للوطن.

وحيث أن مهنة عضو هيئة التدريس رسالة رفيعة الشأن، عالية المنزلة، تحظى باهتمام الجميع، لما لها من تأثير عظيم في حاضر الأمة ومستقبلها، ويتجلي سمو هذه المهنة ورفعتها في مضمونها الأخلاقي ونتائجها التربوية والتعليمية، وعاندها المنتظر علي الفرد والمجتمع بل وعلي الإنسانية. لذا فإن إدراك عضو هيئة التدريس لعظم رسالته والإيمان بها يستوجب منه الحرص علي نقاء السيرة وطهارة السريرة حفاظا علي شرف المهنة.

ويهدف هذا الميثاق إلي حث مجتمع الكلية من أعضاء هيئة التدريس وهيئة معاونة وعاملين بالوظائف المختلفة علي الالتزام بأخلاقيات مهنة التدريس من سجايا حميدة وسلوكيات فاضلة، والإسهام في تطوير المجتمع الذي يعيشون فيه والارتقاء به وذلك من خلال:

- نشر الوعي بأهمية مهنة التدريس ودورها في بناء مستقبل الوطن.
- تعزيز وتنمية قدراتهم العلمية والاجتماعية وتعظيم دورهم الفاعل في منظومة التعليم الجامعي.

- تبني قيماً مهنية وأخلاقية راقية كمنهاج لحياتهم العلمية والعملية.
 - إعطاء المثل والقدوة الحسنة لكل من يتعاملون معهم من أفراد المجتمع بصفة عامة.
- ويتضمن هذا الدليل مجموعه من المبادئ والمعايير يتعين علي أعضاء هيئة التدريس والعاملين بالوظائف الأخرى مراعاتها في أدايمهم للارتقاء برسالتهم تجاه أبنائهم الطلاب وزملاء المهنة و العاملين معهم في الوظائف المختلفة والبيئة المحيطة بهم وأيضاً تجاه الوطن.

وإدارة الكلية تتقدم بالشكر الجزيل لأعضاء اللجنة التي أعدت هذا الدليل وهم:

١. أ.د. محمد عبد الحكيم محمود

٢. أ.د. محمد نجيب قناوي

الفصل الأول: المبادئ الأساسية التي تحكم الميثاق:

١. العدل: في العلاقات مع الآخرين و في اتخاذ القرارات والإجراءات التي لا بد وان تكون متوازن ومنضبطة.
٢. الأمانة: أن تكون ممارسه أداره العملية التعليمية أمينه ومن خلال خلق محيط أمن يعمل علي تعميق الشعور بالراحة للأعضاء والعاملين.
٣. الاحترام: يجب أن يقدم اعلي درجه من احترام الآخرين و تبادل الثقة وحماية حرية الآخرين وأرائهم وبناء علي هذا المبدأ يتم احترام الخصوصية والسرية لأعضاء هيئة التدريس والعاملين والطلاب.
٤. الولاء و الانتماء: الولاء للكلية و لرسالتها والعمل علي تحقيق أهدافها الإستراتيجية واحترام القوانين واللوائح بالكلية.
٥. المساواة وعدم التمييز: التعامل بالمساواة و عدم التمييز بين أعضاء هيئة التدريس أو العاملين أو الباحثين أو الطلاب بناء علي الجنس أو الدين أو الأصول العرقية أو الإعاقة، أو المركز الاجتماعي أو الثقافي وأن يكون التعامل خاليا من أي أنواع التحرش.
٦. الثقة: خلق جو صحي في الكلية بالتخلص من كل وسائل التهديد وخلق جو تعليمي أمن خال من الاستغلال الوظيفي أو المهني.

٧. التكامل المهني: أن يدافع الجميع عن كل ما هو مفيد و صالح وذي منفعة لأعضاء هيئة التدريس والطلاب وتدعيم رسالة الكلية وأهدافها ونفادي تضارب المصالح واحترام استقلاليه الآخرين وتدعيم البحث العلمي.
٨. احترام السرية والخصوصية: ما يتوافر لدي الأعضاء من معلومات خاصة عن الزملاء أو العاملين أو الطلاب لا يعرض إلا علي الأشخاص المرخص لهم بذلك واحترام سرية المعلومات التي يتم التوصل إليها و لا تستخدم هذه المعلومات في الإساءة لآخرين إلا ما قد يتطلبه الوعي والضمير للإبلاغ عن المخالفات التي تلحق الضرر بالعملية التعليمية والمصلحة العامة.

الفصل الثاني: أخلاقيات المهنة لعضو هيئة التدريس.

أولاً: عضو هيئة التدريس ومهنة التدريس:

تتمثل رسالة عضو هيئة التدريس في تسخير ما يمتلكه من خبرات تعليمية ومعرفية متميزة في تنشئة جيل مؤهل ومسلح بالعلم والخلق يكون قادراً علي تحمل المسؤولية الوطنية والنهوض بتلبية احتياجات المجتمع، ويتطلب ذلك من عضو هيئة التدريس ما يلي:

- أن يكون مثالا للمؤمن المعتز بدينه ، الوسطي في توجهاته، السمع في تعاملاته وأن يكون الرقيب الحقيقي عليه بعد الله سبحانه وتعالى هو ضميره اليقظ وحسه الناقد وأن يسعى دائما إلي بث هذه الروح بين طلابه ومجتمعه.
- أن تكون الاستقامة، والصدق، والأمانة، والحلم، والحزم، والانضباط، وحسن المظهر، وبشاشة الوجه، والتسامح من السمات الرئيسية في تطوير شخصية.
- أن يسهم في ترسيخ مفهوم المواطنة وشرف الانتماء لهذا الوطن وغرس أهمية مبدأ الاعتدال والتسامح والتعايش بعيداً عن الغلو والتطرف.
- أن يدرك أن التطوير المهني واجب أساسي و من ثم يعمل علي تنمية معارفه ومهاراته وتطويرها بما يتمشي مع تطور التقنيات الحديثة.
- أن يكون قدوة لطلابه خاصة وللمجتمع عامة متمسكاً بالقيم والمثل العليا داعياً إلي نشرها بين أفراد المجتمع.
- أن يحسن الظن بطلابه ويعلمهم أن يكون كذلك في حياتهم العامة والخاصة ليلتمسوا العذر لغيرهم ولا يتصيدوا لهم الأخطاء، ويروا عيوب أنفسهم قبل أن يروا عيوب الآخرين.
- أن لا يفرق بين طلابه سواء في العطاء أو التعامل أو التقويم علي أساس دين أو جنس أو انتماء أو أي اعتبارات أخرى.
- أن يكون نموذجاً للحكمة والرفق وحسن الاستماع لآراء الآخرين.

ثانياً: عضو هيئة التدريس والطلاب:

إن مراعاة الإرشادات التالية يساعد عضو هيئة التدريس علي الممارسة الأخلاقية المرجوة تجاه طلابه.

- أن تكون الرغبة في خلق جيل متعلم قادر علي تحمل مسؤولية النهوض بالمجتمع مع التحلي بالصبر والحزم لتهيئة المناخ الملائم للتعليم هي أساس العلاقة بينه وبين طلابه.
- أن يحث طلابه علي التحصيل وأن ينمي فيهم التفكير العلمي الناقد وحب التعلم الذاتي والمستمر.
- أن يكون قدوة لطلابه خاصة، وللمجتمع عامة، وذلك بتمسكه واحترامه للقيم الأخلاقية ، والمثل العليا وحرصه علي نشرها بين طلابه وشيوعها بين أفراد المجتمع.

- أن يعدل بين طلابه ولا يفرق بينهم في العطاء أو التعامل أو التقويم علي أساس الدين أو الجنس أو الانتماء وأن يصون كرامتهم ويعي حقوقهم، ويستثمر أوقاتهم بكل مفيد.
- أن يحرص علي أن تظل صورته محاطة بالاحترام في نفوس طلابه، وعليه أن يكون قدوة لهم.
- أن يحرص علي تجنب استخدام سلطاته أو نفوذه أو اللجوء إلي أساليب التخويف أو الإحراج أو الضغط علي طلابه لإرغامهم علي شيء طلباً لفائدة تعود عليه شخصياً.
- أن يتعامل بأسلوب إنساني كريم مع طلابه ويكون نموذجاً للحكمة والرفق، ويتجنب العنف وينهي عنه وينمي في الطالب القدرة علي التفكير السليم والحوار البناء، وحسن الاستماع إلي آراء الآخرين ونشر مبدأ الشورى.
- أن يحسن الظن بطلابه و يتجنب التقليل من شأنهم أو التسفيه من أرائهم أو قدراتهم ولا يتهاون في اتخاذ اللازم عند حدوث أي تجاوزات ومعالجتها بالطرق التربوية السليمة.
- أن يترفع عن قبول الهدايا مهما كانت قيمتها، ولا يسعى للتكسب أو الاستفادة غير المشروعة من مهنته.
- أن يكون قادراً علي اكتشاف إمكانات طلابه، وأن يرعي الطلاب الموهوبين والتميزين والمبدعين منهم رعاية خاصة.
- أن يحترم جميع الثقافات والانتماءات ويتفهم ظروف الطلاب الاجتماعية والاقتصادية.
- أن يحث الطلاب علي الرجوع إلي المراجع والمصادر العلمية المحلية والعالمية المعتمدة، كما يحثهم علي امتلاك وسائل التقدم، والأدوات المعرفية، والوسائط المتنوعة، والتمكن من اللغات التي تساعد علي امتلاك مناهج البحث
- أن يحرص علي تحديث المناهج للمقررات التي يقوم بالمساهمة في تدريسها حتى تواكب العصر -
- أن يسعى إلي إكساب طلابه المهارات العقلية والعلمية والمهنية التي تنمي لديهم التفكير العلمي الناقد، وحب التعلم الذاتي المستمر وممارسته.
- أن يحرص علي متطلبات العمل الوظيفي (الحضور- المواظبة- التدريب-....)
- أن لا يستغل وقت طلبة الدراسات العليا في أغراض شخصية، ولا يعتمد تعطيهم.
- أن يلتزم بالمصداقية والشفافية والموضوعية والأمانة العلمية في كل ما يتعلق بأعمال البحث العلمي.
- أن يحث طلابه دائماً علي أداء عملهم علي الوجه الأكمل، وأن يغرس فيهم حب البحث عن الحقيقة، وإتباع المنهج العلمي في التفكير.

ثالثاً: عضو هيئة التدريس وزملاء المهنة:

- علاقة عضو هيئة التدريس بزملاء المهنة تلعب دوراً هاماً في بلورة القيم الأخلاقية الحاكمة التي تمس الصالح العام للكلية. و من أجل الارتقاء بهذه العلاقة يجب علي عضو هيئة التدريس ما يلي:
- أن تكون الثقة المتبادلة والعمل بروح الفريق الواحد هي أساس العلاقة بينه وبين جميع زملائه والإدارة.
 - أن يعي أن انتمائه للمؤسسة التعليمية هو جزء لا يتجزأ من انتمائه وحباً لهذا الوطن.
 - إن يؤمن بأن رسالته رسالة سامية تتطلب منه الترفع عن الصغائر والرقى في السلوك والتصرف والمحاسبة الذاتية والمستمرة للنفس وكذلك القدوة الحسنة من حيث الشكل والمضمون للمحافظة علي هيئته .
 - أن يحترم حقوق زملاء المهنة علي جميع المستويات.
 - أن يلتزم بأداب الحوار وأن يكون قادراً علي التواصل والتعامل الراقي مع زملائه.

- أن يدعم روح التعاون والمشاركة، وتشجيع العمل الجماعي.
- أن يشجع التفاعل الخلاق مع زملاء المهنة خارج الكلية بمختلف التخصصات.
- أن لا يخل بثوابت القيم الجامعية، ولا يجوز له إهانة زملائه، أو التهوين من أقدارهم في السر أو العلن.
- أن يحرص علي أن يتعلم ما يجله، ولا يتعالي علي من يعلمه.
- أن يعمل علي وأد العلاقات السلبية مثل (سوء الظن - الحقد - الأنانية - إفشاء الأسرار - النقد الهدام - معاداة النجاح -....) قبل تفشيها.
- أن يعمل علي نشر العلاقات الإنسانية الراقية (حسن الظن - تشجيع العمل الجاد - النقد البناء -.....)
- أن يعي حساسية التعامل مع الزملاء حيث أنها علاقات شديدة التعقيد، لأنها تقوم بين زملاء مهنة بعضهم تلاميذ بعض.
- أن يعي أن علاقاته مع زملائه وأساتذته يراها أفراد الهيئة المعاونة والطلاب مما ينعكس علي سلوكياتهم الجامعية.
- أن يعمل دائما علي الاهتمام بأفراد الهيئة المعاونة من خلال:
 - الاستماع الجيد لمشاكلهم ومساعدتهم علي إيجاد الحلول المناسبة.
 - العمل علي تدريبهم علي المهارات الأكاديمية اللازمة لتقدمهم.
 - تشجيعهم علي إنجاز المهام بطرق علمية وتيسير سبل نمو التفكير العلمي والفكري لهم.
 - تدريبهم علي إبداء الرأي بشجاعة وحرية تامة مع الالتزام بأداب الخطاب.
 - أن يتحمل المسؤولية كاملة عن نتائج عملهم في حالة تكليفهم بالمهام نيابة عنه.

رابعا: عضو هيئة التدريس وخدمة المجتمع :

تتطلب القيم الأخلاقية و الالتزامات العامة لعضو هيئة التدريس تجاه المجتمع الحرص علي ما يلي:

- العمل علي تعزيز الإحساس بالانتماء للوطن والحفاظ علي وحدته وتعاون أبنائه وتفاعلهم الإيجابي مع الثقافات المختلفة.
- نشر قيم المحبة والعدل والصدق تحقيقا لأمن الوطن واستقراره، وتمكيناً لثمائه وازدهاره، وحرصا علي سمعته ومكانته بين المجتمعات الأخرى كما يحرص علي التعاون مع مؤسسات المجتمع المدني والتفاعل الإيجابي مع الثقافات الأخرى.
- أن يكون مؤثرا إيجابيا في مجتمعه متفاعلا مع مشاكله محاولا الإسهام في إيجاد الحلول المناسبة لها بعلمه وبحوثه وأرائه ومجهوداته.
- الاهتمام بالأبحاث التطبيقية ذات المردود المباشر علي المجتمع.
- الحرص علي تقوية الروابط بين الكلية ومؤسسات المجتمع الإنتاجية والصناعية بهدف العمل علي زيادة الإنتاج والتعرف بصفة مستمرة علي متطلبات السوق في نوعية الخريج المناسب.

خامسا: أخلاقيات البحث العلمي:

- أعضاء هيئة التدريس بكلية الزراعة- جامعة المنيا يلتزمون في عملهم ومسلكهم التزاما كاملا بالميثاق الأخلاقي للجامعة وما ورد فيه من قواعد وإرشادات أخلاقية و مهنية خاصة بأخلاقيات البحث و التأليف و النشر العلمي منها:
- مراعاة الالتزام بالأمانة العلمية وإتباع القواعد والتقاليد الراسخة في هذا المجال وعدم تزيف النتائج أو بترها لأي هدف كان كما جاء بالشرائع السماوية وتمشيا مع الحديث النبوي الشريف "من غشنا فليس منا".

- البعد عن استعمال البحث العلمي لأهداف غير علمية كالأغراض السياسية أو المصالح الشخصية أو محاباة الأقارب أو مجاملة مسئول أو هيئة أو مؤسسة مهما كان شأنها.
- إعطاء كل ذي حق حقه في إعداد البحث وكتابة التقرير النهائي عنه، وأن يكون ذلك بوضوح لا لبس فيه، مع تحديد الأدوار بدقة وفق الجهد المبذول.
- الالتزام بذكر المصادر والمراجع بالدقة والأمانة.
- الالتزام بالموضوعية والتجرد التام والبعد عن الاعتبارات الشخصية وذلك عند تقويم الأبحاث بعد الانتهاء منها.
- الالتزام بأخلاقيات البحث العلمي التي تجري على الإنسان أو عنه، وكذلك بأخلاقيات التجارب على الحيوان كما حثت عليه الأديان وطبقا للقوانين الوضعية.
- إدراك أن البحث العلمي عملية مستمرة ليس لها حدود زمنية معينة، ويتطلب الإطلاع المستمر على كل جديد سواء في المجالات العلمية أو في المؤلفات المختلفة في مجال التخصص، والاشتراك الفعال في المؤتمرات العلمية المتخصصة، وعرض الجديد على الزملاء في التخصص ومناقشتهم في ذلك مناقشة علمية تركز على أسس وقواعد الحوار وثقافته الراقية.
- ترشيد استخدام الموارد المالية لإجراء البحوث وعدم الإسراف دون مقتضى لذلك.
- الحرص على تكوين مدارس علمية متخصصة ترفع من قدر عضو هيئة التدريس والجامعة في الأوساط العلمية محليا وعالميا.
- التحلي بروح الفريق والمقدرة على العمل الجماعي والبعد عن الفردية والأنانية والبعد عن الرياء وحب الشهرة.
- محاربة أي انحراف في البحث العلمي (التدليس، التزييف، النقل، السطو) والإبلاغ عنها واعتبارها جرما أكاديميا يعرض من يفتترف هذا الجرم للمساءلة والجزاء وفق لما ينص عليه القانون واللوائح المنظمة لذلك.
- عدم إساءة استخدام المعلومات ذات الطابع السري والمأخوذة من مسودة النسخة الأصلية لاستخدامها في دراسة مماثلة، حيث يعد هذا أحد أخطر أشكال السطو. ويعتبر السطو من أكثر قضايا سرقة حقوق الملكية الفكرية خطورة. ويعرض نفسه للمساءلة القانونية كل من سولت له نفسه السطو على أفكار الغير المنشورة.
- أن يكون الباحث مرنا غير متعصبا لرأيه مؤمنا بمقولة الإمام الشافعي رضي الله عنه "إن رأيي صواب يحتمل الخطأ ورأي غيري خطأ يحتمل الصواب".

الفصل الثاني: حقوق الملكية الفكرية

تتبنى الكلية الميثاق الأخلاقي بجامعة المنيا للتذكير بمنظومة الأعراف والقيم الجامعية الخاصة بحقوق الملكية الفكرية والتي يمكن إيجازها في الإرشادات التالية:

- عدم تقديم أي بيانات أو معلومات أو أفكار خاصة بآخرين علي أنها من إنتاجهم، دون نسبتها إلي مبدعيها الأصليين.
- علي عضو هيئة التدريس ذكر أعمال الآخرين عند الاقتباس حتى لو كان شريكا في التأليف أو النشر للعمل الذي يتم الاقتباس منه.
- يجب ذكر أعمال الآخرين والتنويه عنهم لإعطائهم ما يستحقونه، سواء نشرت هذه الأعمال أم لم تنشر، أو كانت في شكل كتابي أو شفهي.
- عدم استخدام معلومات ذات طابع سري في دراسة مماثلة.
- عدم تدليس أو تزوير بيانات البحث العلمي بأي شكل من الأشكال.
- تجنب حذف أي بيانات من البحث، حيث أن ذلك يضر بالحقيقة ويشوهها.
- إتباع المنهج العلمي واستخدام التحليلات الإحصائية المناسبة و تجنب إقرار أي نتيجة بحثية علي أساس التوقع فقط.
- ألا تكون الاستنتاجات والنتائج هدفها خدمة أغراض شخصية.
- عدم التجاهل المتعمد لأي بيانات متناقضة، وفي حالة تجاهل أي بيانات لسبب ما، يجب إقرار هذا السبب في البيانات المنشورة.
- تعتبر الجامعة الطرف المتعاقد والضامن للمنح البحثية الممولة محليا وخارجيا وبالتالي تكون البيانات الناتجة عن الأبحاث ملكا للجامعة، ولا تكن ملكا منفردا للباحث أو حتى فريق البحث الذي شهد انطلاقها.
- الجامعة مسنولة عن نزاهة بيانات البحث، حتى إذا ترك الباحثون الجامعة.
- يجب تحرير عقد كتابي لتحديد حقوق جميع الأطراف بما فيهم الجامعة في حالة إمكانية تسجيل براءة اختراع أو حقوق نشر للفريق البحثي.
- حفظ البيانات بطريقة آمنة بعد الانتهاء من المشروع البحثي.
- لا يجوز التسرع في نشر أو إعلان نتائج البحث العلمي قبل التأكد من مصداقية النتائج.
- إتباع المعايير الدولية للتأليف والنشر عند كتابة الأسماء المشاركة في البحث أو التأليف، ولا يجوز إدراج أي اسم من غير المساهمين علي سبيل المجاملة أو تبادل المصالح.
- لا يجوز نشر ذات البحث أو جزء أصيل منه في جهتين مختلفتين في نفس الوقت، إلا إذا تم إعلام الناشر الأول وموافقته أو الإشارة بوضوح في المرة الثانية إلي ما تم نشره سلفا.
- لا يجوز الإعلان عن نتائج البحث في وسائل الإعلام ومخاطبة الرأي العام قبل النشر في مجلات علمية محكمة.
- لا يجوز حجب المعلومات المتعمد أو الحذف المقصود أو التدخل الشخصي لإفساد البحث.
- عدم التلاعب بنتائج البحث أو تحريفها لصالح أحد الأشخاص أو مجاملته أو تبادل المنافع للمؤلفين.
- لا يجوز استغلال إمكانيات الجامعة أو اسمها أو شعارها لمزاولة أنشطة خارجية لحساب جهات أخرى إلا بإذن من الجامعة.

الفصل الثالث: الممارسات العادلة وعدم التمييز

أولاً : عضو هيئة التدريس وإدارة الكلية والعاملين:

الممارسات العادلة و عدم التمييز بين عضو هيئة التدريس و إدارة الكلية والعاملين بها تتطلب الالتزام بما يلي:

- العمل علي أن تكون علاقته مع أفراد الإدارة في نطاق من الاحترام المتبادل والحفاظ علي التقاليد الجامعية.
- العمل علي تيسير سبل التواصل مع الإدارة لخلق مناخ من الترابط والتآلف يحفز الجميع علي التعاون وبذل الجهد إلي أحسن النتائج.
- العمل علي الالتزام بإجراءات الشفافية والديمقراطية في اتخاذ القرارات وعدم الانفراد بالسلطة.
- احترام أوقات العمل وحث مرؤوسيه من العاملين بالالتزام بأوقات العمل الرسمية وإنجاز ما يوكل إليهم من أعمال علي الوجه الأمثل.
- عدم استغلال موقعه الوظيفي أو منصبه القيادي في الحصول علي امتيازات من أي نوع أو ممارسة الضغوط علي المرؤوسين بأي شكل من الإشكال.
- مراعاة الشفافية في التعامل مع مرؤوسيه و عدم التفريق بينهم علي أساس الجنس أو العقيدة أو أي معايير غير عادلة.
- احترام كافة القوانين واللوائح واتخاذ السبل الشرعية في التعبير عن الرأي مع احترام الرأي الآخر.
- أن ينتهج في عمله النقد الذاتي المستمر كما يقبل النقد من الإدارة.
- أن يكون انتقاده للآخرين مبني علي الموضوعية.
- ثانياً: عضو هيئة التدريس وزملاء المهنة:
- تتمثل الممارسات العادلة بين أعضاء هيئة التدريس و زملاء المهنة في الحرص علي ما يلي:
- عدم التمييز بين الزملاء علي أساس الدين أو الجنس أو الانتماءات الحزبية.
- احترام حقوق الزملاء في الملكية الفكرية، وتبادل الآراء، والنقد العلمي البناء.
- علي رؤساء الأقسام أو من يتولي مهام قيادية الحرص علي توزيع المهام بمختلف توجهاتها علي الجميع توزيعاً عادلاً .
- احترام الرأي الآخر وتقبله وانتهاج الأسلوب الراقي في الحوار مع الاختلاف في وجهات النظر.
- توزيع طلاب الدراسات العليا علي أعضاء هيئة التدريس توزيعاً عادلاً .
- عدم ممارسة أي ضغوط علي أفراد الهيئة المعاونة لاختيار موضوع بحث معين أو عضو هيئة تدريس محدد.
- إذا تعرض أي عضو هيئة تدريس لأي ممارسات غير عادلة عليه التوجه للقنوات الشرعية بعرض شكواه، وله حق التظلم من نتيجة البت في الشكوى.
- في حالة وجود شبهة تضارب مصالح (شبهة منفعة بين مؤلفين في بحث) يجب التنويه عن تضارب المصالح في شكل تعليق في مشروع البحث وتوضيح الصورة بكل المصادقية والشفافية.
- يجب علي عضو هيئة التدريس عدم الإنفراد بالسلطة، وأن يتبع إجراءات الشفافية والديمقراطية.
- عدم التعدي علي الحريات الشخصية للآخرين.

ثالثاً: عضو هيئة التدريس والطلاب:

- تنحصر الممارسات العادلة و عدم التمييز بين عضو هيئة التدريس و الطلاب في ما يلي:
- عدم التمييز بين الطلاب علي أساس الدين أو الجنس أو الانتماء الفكري أو الثقافي أو المستوي الاجتماعي.
- عدم التمييز بين الطلاب سواء في العطاء أو التعامل أو التقييم.
- عدم التدريس أو الاشتراك في أي مهام بحثية أو أعمال كمنترول عند وجود أحد الأقارب (حتى الدرجة الثالثة) بين الطلاب.
- يجب أن يتم توزيع الطلاب في المرحلة الدراسية الواحدة علي التخصصات المختلفة طبقاً لمعايير محددة ومعلنة، وبدون أي استثناءات قد تضر بفرد أو مجموعة.
- يجب وضع قواعد موثقة ومعلنة لاختيار الطلاب اللذين يتم إشراكهم من قبل الكلية في أي أنشطة داخلية أو خارجية، أو أي مشاركة تتضمن أية امتيازات أو حوافز أو جوائز.
- يجب الإعلان عن أسماء الطلاب اللذين تم منحهم جوائز (عينية أو مادية) مع توضيح مبررات الحصول عليها لأقرانهم من الطلاب.
- عدم منع أي طالب من ممارسة حقه سواء في الترشح أو في اختيار من يرشحه في حرية تامة وبدون أي ضغوط أو ممارسات غير عادلة.
- يجب الإعلان منذ بداية العام الدراسي عن طرق التقويم المختلفة، وتوزيع الدرجات، ولا يسمح بتعديل ما تم الاتفاق عليه بواسطة أي فرد أو قسم إلا بعد إعلان المبررات الحتمية التي أدت إلي ذلك.
- يجب منح الطالب الحرية في إبداء رأيه -علي كل المستويات- دون قهر أو ممارسة أي ضغوط عليه طالما يحافظ علي التقاليد الجامعية المتعارف عليها.
- عند تعرض الطالب لأي ممارسات غير عادلة، يجب أن يتقدم بشكواه عن طريق مكتب الشكاوى، وعلي الجهات المعنية فحص جميع الشكاوي بنفس الدرجة من الاهتمام دونما تمييز.

الفصل الرابع: أخلاقيات المهنة للوظائف المختلفة

أولاً: أخلاقيات العمل والجودة:

إن أخلاقيات العمل تشير إلى قيم السلوك و الأخلاق التي توضح التصرفات الصائبة و الخطأ التي تظهر في بيئة العمل. و من المهم أن تعكس الإدارة العليا السلوك الأخلاقي المتعارف عليه حيث أنها تعتبر القدوة التي يتمثل بها جميع العاملين بالكلية. و تتحقق أخلاقيات العمل علي ثلاث مستويات:

١. الوعي الأخلاقي:

أساس المناخ الأخلاقي هو الوعي الأخلاقي. و يعد تحدد أنماط السلوك الأخلاقي كتابة و الإعلان عنها في أماكن ظاهرة لجميع العاملين الطريقة المثلي لتظهر المؤسسة القواعد الأخلاقية التي ترغب في وجودها داخل منطقة العمل. إن هذه اللائحة التي توضح السلوك المقبول يجب أن توضح أيضا القوانين و التعليمات التي يجب أن يتبعها الموظفون.

٢. التفكير الأخلاقي:

التدريب علي لائحة السلوك الأخلاقي تساعد العاملين علي التعرف و التفكير في المسائل الأخلاقية. و يجب علي المؤسسة أن تعطي الإطار و الوسيلة التي تسمح للقرارات أن تتحول إلي تصرف أخلاقي.

٣. القيادة الأخلاقية:

القياديون و التنفيذيون لا يجب أن يتكلمون عن السلوك الأخلاقي فقط بل يجب أن يظهر ذلك في كل تصرفاتهم أيضا. هذا المبدأ يتطلب أن يكونوا شخصا ملتزمين بقيم و مبادئ المؤسسة و مستعدين للتصرف علي هذا الأساس. و يجب علي القيادة الأخلاقية أن تطالب الموظفين، علي كل المستويات، بأن يتحملوا المسؤولية الأخلاقية أمام من هم أقل منهم في المستوي الوظيفي.

ثانياً: القيم الأخلاقية الأساسية:

كفاءة الموظف و هي تمثل مجموع عناصر و صفات ذاتية في الشخص تتصل بالكفاءة الفنية و الكفاءات الإدارية و المواظبة و حسن السلوك، و غير ذلك من الملائمات المتروكة لتقدير الإدارة. و بناء علي ذلك يجب عليه مراعاة ما يلي:

- عدم وجود تضارب في المصالح كأن يزاول أنشطة خارجية لحساب أشخاص أو هيئات أجنبي بدون إذن مسبق من رؤسائه .
- الالتزام بالشفافية و الصدق و عدم إتباع أساليب الغش و الخداع و الكذب في تعاملاته.
- احترام حقوق الملكية الفكرية فلا يسمح بنسخ البرامج الإلكترونية و لا إعادة طبع كتاب بدون إذن مؤلفه.
- عدم قبول الهدايا أو تلقي الإكراميات أو الترويج من العمل.
- عدم التفرقة في المعاملة (التوظيف و الترقي و التدريب و أي معاملة في العمل) بناء علي قرابة أو نوع أو ديانة أو وجود إعاقة غير مؤثرة في العمل .
- احترام سرية بعض المعلومات الخاصة بالمؤسسة و عدم إفشاءها.
- عدم الاستحواد بغير حق أو استخدام إمكانيات الكلية أو اسمها أو شعارها في أنشطة خارجية .
- الالتزام بالحفاظ علي وقت العمل و الحرص علي حسن المظهر.
- مراعاة آداب اللياقة في التصرفات مع الرؤساء و الزملاء و مراعاة مبدأ المواظبة مع المتعاملين.
- عدم استغلال المنصب أو السلطة الوظيفية أو النفوذ للمصالح الشخصية.

- الترفع عن كل ما يخل بشرف الوظيفة و الكرامة.
- تنفيذ الأوامر الصادرة إليه بدقة و أمانة في حدود النظم و التعليمات.

الفصل الخامس : الضوابط اللازمة للحفاظ علي البيئة

أولاً: الضوابط العلمية والقانونية:

- الالتزام بالنصوص التي نص عليها قانون البيئة المعمول به وأي تعديلات تدخل عليه.
- حماية البيئة الهوائية من التلوث (غازات سامة- إشعاع- ...).
- الالتزام بعدم انبعاث أو تسرب ملوثات الهواء بما يجاوز الحدود القصوى المسموح بها.
- الحرص علي عدم تجاوز الحدود المسموح بها لشدة الصوت داخل المعامل وأماكن العمل.
- الالتزام باشتراطات التهوية داخل الأماكن المغلقة وشبه المغلقة.
- الالتزام بوضع المداخل اللازمة لتصريف الأبخرة في المعامل الخاصة بذلك.
- منع التدخين طبقاً للقانون.
- الالتزام بمحظورات صيد وقتل الطيور والحيوانات البرية المنصوص عليها بقانون البيئة.
- الالتزام بقانون حماية الأحياء المائية ووسائل الصيد وتربية الأحياء المائية والقوانين المنظمة لها.
- حظر تصريف المواد الملوثة للبيئة والنفايات المتخلفة من المعامل إلا بعد معالجتها ومطابقتها للمواصفات والمعايير المنصوص عليها.
- الرفق بحيوانات التجارب وفقاً للشرائع السماوية وذلك بإتباع مايلي:
 - عدم التسبب بالحاق الأذى بالحيوان أو تعريضه للألم لفترة طويلة.
 - وجود مبرر علمي واضح عند استخدام الحيوانات في التجارب.
 - التشاور مع الأطباء البيطريين في حالة وجود خطر علي الحيوان.
 - العناية بالحيوان وتوفير الرعاية الصحية والغذائية له وأيضاً توفير البيئة الملائمة لمعيشته.
 - استخدام البدائل التقنية الحديثة كلما أمكن ذلك للتقليل من استخدام الحيوان.
 - حماية الثروة الحيوانية والمحافظة علي الحيوانات والطيور المهددة بالانقراض.

ثانياً: الشئون البيئية العامة:

- الالتزام بالشفافية في حالة التخلص من النفايات الجرثومية أو الميكروبية ومراعاة التخلص منها بطريقة سليمة وآمنة للبيئة.
- مراعاة معايير الأمن والسلامة في مخازن الكيماويات.
- توافر أجهزة إطفاء الحرائق بمختلف أنواعها وتدريب الفنيين في المعامل علي استخدامها.
- تشكيل لجنة أمن وسلامة علي مستوي الكلية ينبثق عنها مسئول أمن وسلامة بكل مبني أو قسم تعليمي.
- وجود لوائح الإسعافات الأولية بالمعامل.
- تحديد مخارج للطوارئ لاستخدامها عند الضرورة.
- وجود أكثر من مدخل ومخرج للمدرجات ذات السعة الكبيرة.
- وجود عيادة صحية بكل مبني.
- ثالثاً: التعامل مع المصادر المشعة:
 - توافر الكوادر المدربة المسؤولة عن تداول هذه المواد.
 - توافر الوسائل والإمكانات والنظم اللازمة للتداول الآمن لهذه المواد.
 - ضمان عدم التأثير سلبياً علي البيئة.
 - ألا تتجاوز مجموع الجرعات من مختلف الممارسات الحدود المسموح بها قانوناً.
 - وضع علامات تحذيرية توضح حيز منطقة الإشعاع وطبيعة المصادر المشعة بها ومخاطر الاقتراب منها .

- وضع تعليمات التشغيل بحيث تكون ملائمة للمخاطر الإشعاعية المرافقة للعمليات التي تتضمنها.
- ينظم المسح الإشعاعي في بيئة العمل طبقاً لتدابير مواد القانون.
- علي المسؤولين إعلام الطلاب والمتدربين والعمال خلال مراحل تعاملهم بمخاطر الإشعاع.
- ضرورة الامتثال للمتطلبات الفنية والطبية اللازمة في حال وجود المرأة (طالبات- متدربات- عاملات) يجب الإعلان المبكر عن وجود حمل حتي تتفادي المخاطر الناجمة عن التعرض وكذلك المرضعات.
- المعايرة القياسية الدورية للأجهزة والفحص الدوري لها.
- رابعاً: التعامل مع النفايات الخطرة:
- أ. خطة التعامل مع النفايات الكيماوية :
 - حصر الكيماويات وأدوات السلامة بالمختبرات من خلال الباحث أو مساعد الباحث أو طالب الدراسات العليا بإشراف وتوقيع الأستاذ المسنول عن البحث أو المعمل وذلك من خلال استمارة تقييم الخطورة والهدف منها التوقيع بالعلم بالمخاطر الكيماوية الناجمة وذلك من قبل المجموعة البحثية ويتم تجديد تعبئة الاستمارة كل ثلاثة أشهر.
 - المعاينة الدورية للمختبرات من قبل لجنة الأمن والسلامة الخاصة بالكلية وتدوين أي مخالفة، واتخاذ اللازم .
 - الالتزام بألية التخلص من الكيماويات الراكدة والتالفة والمنتھية وفقاً للخطة المعدة لذلك.
 - الالتزام بألية التخلص من رجيع الكيماويات ونواتج التجارب بالمختبرات وفقاً لذات الخطة.
- ب. خطة التعامل مع النفايات البيولوجية:
- أ. النفايات الميكروبيولوجية:
 - النفايات الميكروبيولوجية يمكن معالجتها إما في المختبر و إما أن يناط بها لوحدة تختص بصحة و أمن البيئة للتخلص منها. و يجب أن تتحقق المتطلبات التالية عند معالجة النفايات البيولوجية في المختبر:
 - حفظ السجلات:
- جميع من يعالجون نفايات بيولوجية عليهم تسجيل المعلومات التالية:
 - تاريخ المعالجة.
 - كمية النفايات المعالجة.
 - الطريقة و الشروط التي تمت بهما المعالجة.
 - كتابة إسم الشخص الذي قام بإجراء المعالجة.
 - كتابة خطوات الإجراء المتبع في المعالجة و كذلك خطوات تحضير المركبات الكيماوية المستخدمة في المعالجة.
 - طرق المعالجة:
 - التطهير بالبخار:
- السماح بوصول ما يكفي من البخار للتغلغل خلال النفايات و يجب أن تغلف النفايات تبعاً لتوصيات مصنع مادة التغليف و أن توضع في غرفة بحيث لا يتم تخطي حد السعة المحدد من قبل الصانع. في حالة استخدام اوتوكلاف يجب أن تكون ظروف التشغيل (من ضغط و درجة حرارة) متفقة مع تعليمات المصنع.

- التطهير الكيميائي

تستخدم مواد كيميائية مسجلة في الهيئات المختصة بحماية البيئة. يتم غمر النفايات لوقت كاف في محلول كيميائي حديث التحضير. النفايات التي يتم غمرها في المحلول الكيميائي يجب أن يتم تصفيتها جيدا قبل التخلص منها.

• طرق التخلص:

يمكن التخلص من النفايات البيولوجية التي تمت معالجتها من خلال القمامة العادية بعد إتباع الإجراءات التالية:

وضع النفايات البيولوجية التي تمت معالجتها في أكياس أو حاويات يوضع عليها ملصق ينص علي كيفية التعامل مع هذه الحاوية تبعا لمعايير الصحة و السلامة المعتمدة.

يمكن التخلص من النفايات المعالجة التي علي شكل سائل عن طريق شبكة الصرف الصحي.

٢. النفايات الحيوانية:

• جثث و أشلاء الحيوانات:

يجب أن تكون جثث و أشلاء الحيوانات التي لم تكن قد حفظت موضوعة في أكياس مزدوجة لمنع التسرب و إبقائها مجمدة حتي يتم إتقاطها من قبل الهيئة المختصة بالصحة و السلامة.

جثث و أشلاء الحيوانات التي تم حفظها في مواد كيميائية يجب تصفيتها تماما من المادة الكيميائية قبل وضعها في أكياس أو حاويات مزدوجة لمنع التسرب.

• الدم الكامل، بلازما، أو مكونات الدم الأخرى:

يجب التخلص منها من خلال الهيئة المختصة بالصحة و السلامة بعد وضعها في وعاء غير قابل للكسر و مغلق. و تطلب المشورة بشأن نوع الحاويات من خلال الهيئة المختصة.

٣. النفايات الباثولوجية:

يتم الاحتفاظ بها مجمدة او في مادة كيميائية حتي يتم التقاطها من قبل الهيئة المختصة بالصحة و السلامة.

الملحقات

١. آليات استرشادية

أولا: آلية إجراءات الالتزام بحماية حقوق الملكية الفكرية والنشر:

١. تتلزم الكلية بجميع أقسامها والمكتبات الملحقة بها بتطبيق جميع أحكام القانون رقم

٨٢ لسنة ٢٠٠٢ الخاص بحماية حقوق الملكية الفكرية والنشر.

٢. حظر استخدام برامج الحاسبات الآلية الجاهزة غير المرخصة علي الأجهزة الموجودة

بمعامل الحاسبات الآلية للطلاب والأقسام العلمية والإدارية بالكلية.

٣. عدم السماح للعاملين بالكلية بنسخ المصنفات المحمية بحقوق المؤلف و/أو الناشر

(كتب ، مؤلفات ، مراجع ، إلخ) بما يشكل اعتداء علي حقوق المؤلف و/أو

الناشر.

٤. يسمح لطلاب الكلية بالتصوير الضوئي لما يعادل (١٠% - ٢٠%) من مجمل أي

كتاب أو مرجع متمتع بحماية رقم إيداع محلي و/أو دولي (ISBN) لأغراض

الاستذكار والبحث ولا يسمح بتداول هذه النسخة الشخصية سواء كانت ورقية أو

إلكترونية.

٥. يسمح لأعضاء هيئة التدريس والهيئة المعاونة بعرض المواد التعليمية المنقولة من

أجزاء محددة(راجع بند ٤) من المراجع العلمية أو الدوريات العالمية المتوفرة في

- المكتبة أو المواقع الإلكترونية أو البرامج التلفزيونية في قاعات التدريس للأغراض التعليمية شريطة ذكر اسم المؤلف وعنوان المصنف.
٦. يجوز لمكتبات الكلية تصوير نسخة وحيدة من أي مصنف بغرض الحفاظ علي النسخة الأصلية المفقودة أو التالفة التي يصعب الحصول علي نسخة بديلة أخرى لها.
٧. وضع إرشادات للمتدربين علي المكتبة لمراعاة التزامهم بالقواعد المنصوص عليها في القانون رقم ٨٢ لسنة ٢٠٠٢ الخاص بحماية حقوق الملكية الفكرية مع عقد ندوات ولقاءات مفتوحة لنشر ثقافة حقوق الملكية الفكرية وأهميتها وضرورة الالتزام بها.
٨. يتم إعلام جميع المكتبات ومراكز التصوير الضوئي المرخص لها بالعمل داخل الكلية بالإجراءات والقواعد الواردة في هذا النموذج مع إلزامها بها . وفي حالة وقوع مخالفة لهذه الإجراءات يبلغ أ.د. عميد الكلية بالواقعة لاتخاذ اللازم .
٩. لا يسمح ببيع أو تداول كتب أو مذكرات دراسية تحمل أسم صاحبها داخل الكلية دون أن تكون متمتعة بحماية رقم إيداع محلي أو دولي (ISBN) . ويسمح بتداول المذكرات الدراسية التي يقوم المحاضر أو الكلية بتجهيزها للطلاب للأغراض التعليمية دون أن تكون منقولة مباشرة أو منسوخة بالكامل من أحد المراجع (راجع بند ٤) وذلك دون مقابل.
١٠. تقوم الكلية بنشر الوعي بالقواعد والقوانين المنظمة للحفاظ علي حقوق الملكية الفكرية والنشر بين أعضاء هيئة التدريس والهيئة المعاونة والطلاب والإداريين وذلك عن طريق توزيع هذا النموذج ووضعه علي الموقع الإلكتروني للكلية.

ثانياً: آلية ضمان العدالة وعدم التمييز بين أعضاء هيئة التدريس والعاملين والطلاب:

١. يحدد مجلس كل قسم في بداية كل فصل دراسي أعداد ساعات أعبائه التدريسية والانتدابات الخارجية لجميع أعضاء هيئة التدريس والهيئة المعاونة طبقاً لما تقره اللوائح الجامعية واتساقاً مع سياسة الجامعة.
٢. يقوم مجلس كل قسم بتوزيع أعباء التدريس والإشراف علي العملية التعليمية علي السادة أعضاء هيئة التدريس والهيئة المعاونة بطريقة متكافئة بما يتناسب مع تخصص كل منهم وما تقره اللوائح الجامعية.
٣. يقوم مجلس كل قسم بتوزيع المكافآت والحوافز علي السادة أعضاء هيئة التدريس والهيئة المعاونة بما يتفق مع كفاءة وجودة أداء كل منهم وفي ضوء القواعد المعمول بها بالكلية.
٤. يلتزم القسم بآلية توزيع طلاب الدراسات العليا علي النقاط البحثية تأسيساً علي الخطة البحثية التي وافق عليها مجلس القسم سلفاً.
٥. يقوم رئيس مجلس كل قسم بتوزيع أعباء العمل الإداري والحوافز والمكافآت علي السادة الإداريين والعاملين بالقسم بشفافية وبما يتناسب مع كفاءة كل منهم.
٦. يقوم كل مجلس قسم بمراعاة الشفافية من حيث المساواة بين الطلاب في فرص التعليم والتقويم وممارسة الأنشطة داخل الكلية وفي ضوء اللوائح الجامعية.
٧. يلتزم مجلس كل قسم عند النظر في الندب أو السفر في إعاره أو مهمة علمية أو حضور مؤتمر بأن يكون الترشيح مؤسساً علي معايير سنتها الكلية في إطار سياسة الجامعة وتمشياً مع اللوائح المنظمة لذلك.
٨. علي من يتظلم من أي شكل من أشكال الممارسة غير العادلة في أي من النقاط السابق ذكرها أن يتقدم بشكوي كتابية للسيد الأستاذ الدكتور/عميد الكلية لاتخاذ الإجراءات التصحيحية لمعالجة الممارسة غير العادلة وإخطار الشاكي بنتيجة التصحيح.

- ثالثا: آلية توزيع طلاب الدراسات العليا علي النقاط البحثية للقسم العلمي:
١. في بداية العام الدراسي يرسل السيد الأستاذ الدكتور/وكيل الكلية لشنون الدراسات العليا والبحوث خطابا إلي السادة رؤساء الأقسام العلمية يطلب منهم إرسال الخطة البحثية للقسم موضحا بها الموضوعات المقترحة للتسجيل لطلبة درجتي الماجستير والدكتوراه.
 ٢. يطلب الأستاذ الدكتور/رئيس مجلس القسم العلمي من السادة الأساتذة والأساتذة المساعدين الذين يرغبون في الإشراف علي رسائل الماجستير والدكتوراه أن يحدد كل منهم نقطة بحثية واحدة لطلبة الماجستير وأخري لطلبة الدكتوراه.
 ٣. يقوم الأستاذ الدكتور/رئيس مجلس القسم بتجميع النقاط البحثية وإعداد قائمه بالخطة البحثية للقسم في العام الدراسي لطلبة الماجستير وطلبة الدكتوراه(كل علي حدة).
 ٤. يقوم الأستاذ الدكتور/رئيس مجلس القسم بإرسال هذه القائمة إلي وكيل الكلية لشنون الدراسات العليا والبحوث لاعتمادها.
 ٥. يقوم الأستاذ الدكتور/وكيل الكلية بإرسال القائمة بعد اعتمادها إلي رئيس مجلس القسم مرة أخري لإعلانها للطلبة.
 ٦. يقوم الأستاذ الدكتور/ رئيس مجلس القسم بإعلان الخطة البحثية للقسم في لوحة الإعلانات المخصصة لشنون الدراسات العليا لكي يطلع عليها طلبة الماجستير والدكتوراه.
 ٧. يختار كل طالب بمحض إرادته النقطة البحثية التي يرغب في دراستها ويبيدي رغبته للأستاذ الدكتور/رئيس مجلس القسم الذي يقوم بدوره بتوجيه الطالب إلي الأستاذ المشرف مقترح هذه النقطة وللمشرف مطلق الحرية في قبول الطالب من عدمه وذلك حسب إمكانات الطالب ومتطلبات النقطة البحثية. أما بالنسبة للهيئة المعاونة فيمكن اختيار النقاط البحثية تبعا لما يراه مجلس القسم وذلك لسد العجز في بعض التخصصات بالأقسام. ويجب الأخذ في الاعتبار أن نقاط البحث التي يختارها طلبة الدراسات العليا من العاملين بالشركات والمؤسسات تخدم أماكن أعمالهم ولو كانت من خارج الخطة وذلك إذا لزم الأمر.
 ٨. عندما يختار أكثر من طالب نفس النقطة البحثية في نفس الوقت يقرر القسم العلمي المعايير الواجب مراعاتها في هذه الحالة.
 ٩. يتقدم المشرف علي الطالب بطلب إلي رئيس مجلس القسم لتحديد ميعاد لعمل سيمينار يعرض فيه الطالب الموضوع المقترح للبحث. ويتم الإعلان عن السيمينار بجميع أقسام الكلية، وكذلك ببعض الكليات بالجامعة التي من الممكن أن يكون للأساتذة اهتمام علمي بموضوع البحث وكذلك إلي الشركات والهيئات ذات العلاقة بموضوع البحث للمشاركة في المناقشة والاستفادة من خبراتهم.
 ١٠. عند تسجيل النقطة البحثية لرسالة الماجستير أو الدكتوراه يجب الأخذ في الاعتبار أنه لا يجوز أن يقوم بالإشراف علي الرسالة مشرف واحد فقط وذلك حسب لائحة الكلية للدراسات العليا.
 ١١. يجب مراعاة الالتزام بتطبيق قوانين الجامعة عند سفر أحد الأساتذة المشرفين إلي الخارج.
 ١٢. قبل تقديم الرسالة وتشكيل لجنة الحكم بالأقسام يقوم الطالب بعرض سيمينار عن أهم النتائج التي توصل إليها في بحثه. ومن الممكن دعوة من لهم صلة بموضوع البحث من الكليات والهيئات المستفيدة.
- رابعا: آلية اتخاذ الإجراءات / القرارات التصحيحية لمعالجة أي ممارسات غير عادلة:

١. تلتزم إدارة الكلية بالمصادقية والأخلاقيات المهنية في سياساتها وتحرص علي تطبيق قواعد محددة لضمان العدالة وعدم التمييز وحماية حقوق الملكية الفكرية في ممارستها.
٢. يقوم أعضاء لجنة التطوير المستمر وتقويم الأداء بالكلية، كجزء من أعبائهم، بإبلاغ رئيس مجلس القسم عن أي تجاوزات أو ممارسات غير عادلة أو حالات عدم الالتزام بأخلاقيات المهنة داخل القسم.
٣. يقوم رئيس مجلس القسم بإبلاغ إدارة الكلية عن وقائع التجاوزات التي تصله من المراجعين الداخليين.
٤. تحيل إدارة الكلية وقائع الممارسات غير العادلة وحالات عدم الالتزام بأخلاقيات المهنة المبلغ عنها إلي لجنة القيم بالكلية لدراستها والوقوف علي أسباب وقوعها واقتراح الحلول المناسبة لها والوسائل التي تحول دون تكرارها.
٥. تقوم إدارة الكلية بعد توصية لجنة القيم، باتخاذ الإجراءات التصحيحية اللازمة بما يتفق ومواد قانون تنظيم الجامعات ولائحته التنفيذية.

٢. الوسائل المستخدمة في نشر المعلومات عن الكلية
تتحرى الكلية المصداقية والشفافية في الإعلانات والمعلومات المنشورة عنها، وفي هذا
الصدد تراعى مايلي:
١. تكون وحدة الخدمات الإلكترونية بالكلية هي الجهة المسنولة عن ضمان مصداقية
المعلومات المنشورة عن الكلية والتي تتبني عدم الإدلاء بأية معلومات لأي جهة إعلامية
(صحافة- إذاعة- تليفزيون) إلا بعد توثيقها.
 ٢. تحدد الكلية المعلومات الموثقة عنها من خلال:
 - الموقع الإلكتروني للكلية والجامعة.
 - المطبوعات والإعلانات المعتمدة من السيد/ عميد الكلية أو من ينوب عنه.
 - المطبوعات والإعلانات حاملة شعار الكلية.
 ٣. يعتبر عميد الكلية أو من يفوضه للكلية هو الشخصية المسموح لها بالتحدث الرسمي
عن الكلية أمام الجهات المعنية.
 ٤. يناي عضو هيئة التدريس بنفسه عن الاشتراك في أية برامج إعلامية تتعارض
أهدافها مع متطلبات رسالته تجاه الجامعة والوطن.

٣. بنود نشاط أعضاء هيئة التدريس

مجالات النشاط	المهام المطلوب المشاركة فيها
أولاً: التعليم	<ul style="list-style-type: none"> - المحاضرات - الدروس العملية - حلول مسائل/ تدريبات - الإشراف علي المقال والبحث لطلبة البكالوريوس - إعداد خطة المقررات الدراسية و توصيفها و كتابة تقارير عنها - تطوير المعامل الطلابية - الساعات المكتبية - الإرشاد الأكاديمي - الإشراف علي التدريب الصيفي للطلاب
ثانياً: البحث العلمي	<ul style="list-style-type: none"> - الإشراف علي الرسائل العلمية - المساهمة في المشروعات البحثية - حضور المؤتمرات العلمية - حضور المحاضرات العامة والندوات و مناقشة الرسائل العلمية - تطوير المعامل البحثية - تقديم المشورة العلمية للمعامل المركزية بالكلية والجامعة
ثالثاً: خدمة المجتمع وتنمية البيئة	<ul style="list-style-type: none"> - تقديم الاستشارات العلمية لمؤسسات المجتمع الصناعية والتعليمية - المساهمة في الوحدات ذات الطابع الخاص - الاشتراك في الندوات العامة ذات الصلة - الاهتمام بالأبحاث التطبيقية
رابعاً: الأنشطة الجامعية	<ul style="list-style-type: none"> - الاشتراك في اللجان المعاونة - المساهمة في لجان الاتحاد الطلابي - المشاركة في اللجان المنبثقة عن وحدة ضمان الجودة - المواظبة علي حضور مجالس الأقسام واللجان المعاونة ومجلس الكلية. - المشاركة في أعمال الامتحانات.

